

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٩١٩ لسنة ٢٠١٦****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:**(المادة الاولى)**

تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٢٥, ٢٤٢ م^٢ الكائنة بحوض صهيب غمرة (٣) بقرية جواد حسنى - مركز أبو حمص - محافظة البحيرة لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى، بالمجان، لإقامة محطة رفع للصرف الصحى عليها، وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحرى : أرض زراعية ثم مشاية ترابية بطول الحد ٦, ٥ م .

الحد القبلى : مصرف صرف داير ثم سكن قرية كوم صهيب بطول الحد ٦, ٥ م .

الحد الشرقى : مصرف صرف ثم مشاية فاصل زمام ثم مصرف صرف ثم زمام جمعية

المجراوات بطول الحد ٦, ٥ م .

الحد الغربى : أرض زراعية بطول الحد ٦, ٥ م .

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار والكروكى المرفق فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٣ أبريل سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

